

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

- والعمات والعم من الأم كالأب .
- قوله والعمات والعم من الأم كالأب .
- هذا المذهب وعليه أكثر الأصحاب .
- منهم القاضي في التعليق والمصنف وغيرهما .
- وجزم به في الوجيز وغيره .
- وقدمه في الفروع وغيره .
- وعنه : كالعم يعنى من الأبوين قاله الأصحاب واختاره أبو بكر .
- وقيل : كل عمه كأخيها .
- وعنه : العمه لأبوين أو لأب كالجد .
- فعليتها : العمه لأم والعم لأم كالجدة أمهما .
- وقال في الروضة : العمه كالأب وقيل : كبنت .
- قلت : الذي يظهر : أن هذا خطأ وأي جامع بين العمه والبنت ؟ .
- فائدة : هل عمه الأب على هذا الخلاف ؟ .
- وهل عم الأب من الأم وعمه الأب لأم : كالجد أو كعم الأب من الأبوين أو كأم الجد ؟ مبنى على هذا الخلاف أيضا .
- وليسا كأب الجد لأنه أجنبي منهما